عليه عبد المطلع وذلك يوجب القسمة لا يقال ذلك لتغاير وجهيه لا لتغاير في ذاته
فلا يلزم الانقسام لانهما اي الوجهين ان كانا جوهرين ثبت المدعى وهو انقسام
ذات جوهر الفرد والا لزم تغاير محليهما والا يلزم قيام الوصفين المتضادين
بمحل واحد وهو محال وهذا انما يتم لو قيل انهما عرضان موجودان في الخارج
وهو ممنوع الثاني انا لو فرضنا خطا من اجزاء شفعية فوق احد طرفيه جزء
وتحت الاخر جزء وتحركا اي تحرك كل منهما الى صاحبه على التساوي تحاذيا بالاضرورة
على ملتقى جزئين فيلزم الانقسام اي انقسام كل واحد من الجزئين الاربعة قبل
عليه لانه جواز حركة الجزئين لان القابل للحركة هو الجسم لا كل متحيز مطلقا مع انه
لا حاجة الى هذه الفروض بل يكفي ان يوضع جزء على ملتقى الجزئين الثالث كلما قطع
السريع بحركته جزءا قطع البطيء اقل منه واذا قطع اقل منه اي من جزء انقسم الجزء
والا اي وان لم يقطع البطيء بحركته اقل من جزء لزم ان يساويه اي يساوي البطيء
السريع في جزء ويقف في آخر فيلزم ان يكون البطء لاجل تخلل السكنات وقد بان
فساده ولقائل ان يقول لا نم امكان وقوع الحركة في جزء واحد اذ الحركة تستدعي
امتدادا والجزء لا امتداد له الرابع الجسم الذي اجزاؤه وتر وكان ظله مثليه في بعض
الاوقات كان مثله اي مثل ذلك الجسم الذي يكون ظله مثليه من الظل ظل نصفه
فيكون له نصف فينتصف الجزء المتوسط فيلزم الانقسام وهو المطلوب وقد برهن
اقليدس يمكن ان يجعل هذا جواب سؤال مقدر تقرير السؤال لا نم امكان
تنصيف الظل حتى يكون هناك ظل هو مثل ذلك الجسم فيلزم من وجود الظل بالفعل

وجود ذي الظل بالفعل وتقرير الجواب ان اقليدس برهن في الشكل العاشر
من المقالة الاولى على ان كل خط يصح تنصيفه وهو يقتضي ذلك اي امكان تنصيف
الظل ويمكن ان يجعل دليلا برأسه وان جعله البعض من تتمة الدليل الرابع ثم
وتقريره ان يقال ان كل خط يمكن تنصيفه فالخط المؤلف من اجزاء وتر يمكن
تنصيفه وهو يقتضي ذلك اي انقسام الجزء في الخط المركب من اجزاء وتر واعلم
ان برهان اقليدس يتوقف على انتفاء الجزء فاثباته به يكون دورا الخامس اذا
فرض خط من ثلثة اجزاء على احد طرفيه جزء وتحرك الخط الى اليمين بمقدار جزء
والجزء الى اليسار فان انتقل الى ما فوق الجزء الثاني فهو المطلوب لان الجزء انتقل الى
حيز الجزء الاول فيلزم عدم انتقال الجزء الفوقاني وقد فرض منتقلا هذا خلف وان
انتقل الى ما فوق الثالث فهو قطع جزئين حين قطع ما تحته وهو الجزء الاول من الخط
جزءا واحدا فينقسم الزمان لانه يكون زمان قطعه جزءا نصف الزمان الذي قطع
ما تحته جزءا والحركة لانه مقدارها والمسافة لتطابقها اقول ما قطع الجزء الفوقاني
الا جزءا واحدا واما محاذاته الثالث فبناء على انتقال الخط وما قيل انا لانم انه على تقدير
انتقال الفوقاني الى ما فوق الجزء الثاني وانتقال الثاني الى حيز الاول يلزم
عدم انتقال الفوقاني مطلقا بل يلزم ذلك لو لم ينتقل الاول من حيزه وهو ممنوع
ليس بشيء اذ على تقدير انتقال الاول وكون الثاني في حيز الاول اذا كان
الفوقاني فوق الثاني يكون كانه فوق الاول قبل الانتقال اي في حيزه الاول
بالضرورة السادس الجزء مشكل على تقدير وجوده لان كل موجود متحير متناه وكل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)